حدثنا محمد قال حدثنا عبثر عن جويبر عن معبد قال في الصيد يأخذه الكلب فيمسكه حتى عوت ثم يأكل
منه فلا تأكل منه فانه لم يحفظ التعليم قال ابو جعفر اذا ادركت كلبك او صقرك او بازك وقد اخذ صيدا
وانت تنظر اليه حتى مات في فيه او مخلبه فهو ذكي كله هو حلال قال وان ادركته وهو في فم كلبك او في مخالب صقرك
او بازك فقتله قليلا او كثيرا وانت تقدر على اخذه فمات في فم كلبك او مخالب صقرك او بازك فلا تأكل فهو
ميتة وان ادركته على هذه الحال ولم يعقر جرده فتذكيه في فم كلبك او في مخالب صقرك فتخرجه بازكيته
كلا او لم تكن معه جرده فلا تأكل الا خير فيه قال وان اخذت الصيد من في كلبك او من مخالب صقرك او بازك
وهو جارح في مقتله او في غير مقتله وانت تريد ان تذكيه فسيقذف بنفسه فلا تأكل فهو ميتة حدثنا
محمد قال حدثنا اسماعيل بن موسى عن شريك عن جابر عن عامر قال اذا اجاب البازي فقد علم حدثنا محمد قال
حدثنا ابو عيسى عن حسين بن علوان عن ابي خالد عن زيد في صيد البازي والصقر وكل شيء من الطير يصيد
حتى يذكى حدثنا محمد قال حدثنا ابو كريب عن حفص قال حدثنا حجاج عن حماد عن ابراهيم قال اذا اكل
البازي من الصيد فكل واذا اكل الكلب فلا تأكل حدثنا محمد قال حدثنا ابو كريب عن حفص قال حدثنا حجاج
عن عطاء قال اذا اكل الكلب فلا تأكل حدثنا محمد قال حدثنا ابو كريب عن حفص عن الاعمش عن ابراهيم عن ابن
عباس قال اذا اكل الكلب فلا تأكل حدثنا محمد قال حدثنا ابو هشام عن ابن يمان عن سفيان عن حماد
عن ابراهيم قال اذا اكل البازي فكل حدثنا محمد قال حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا عبد الله بن خبير عن
حيوة بن شريح قال سمعت ربيعة بن يزيد الدمشقي يقول اخبرني ابو ادريس عايذ الله قال سمعت ابا
ثعلبة الخشني يقول قلت يا رسول الله اني اصيد بكلبي المعلم فقال اما ما اصدت بكلبك فاذكر اسم الله وكل حدثنا
محمد قال حدثنا محمد عبيد قال حدثنا عبيدة بن حميد قال حدثنا ابو مريم قال سألت ابا جعفر عن كلب
اقلت ولم يرسل صاحبه فادركه وقد قتل اما كل منه فقال لا ولكن اذا اصاد وقد سمي فليأكل وان
هو اصاد ولم يسم فلا يأكل قال ابو جعفر اذا اقلت كلبك غير ان ترسله فاصاد فلا تأكل قال وكل ما
اصاد الكلب المعلم الذي لم ترسله والكلب غير المعلم ثم ادركت ذكاته فذكيته فهو حلال كله حدثنا
محمد قال حدثنا محمد عبيد قال حدثنا ابو معوذ عن المعمر عن عطاء عن ابن عباس اذا ارسل كلبه او بازيه
فاخذ فقتل فليأكل حدثنا محمد قال حدثنا محمد عبيد قال حدثنا سباط عن الشيباني عن حماد
عن ابراهيم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلعم اذا ارسلت الكلب فأكل من الصيد فلا تأكل فانما امسك
على نفسه وان ارسلته فقتل ولم يأكل فكل فانما امسك على صاحبه فان الكلب اذا اضرته لم يعد

حدثنا محمد

حدثنا محمد قال حدثنا محمد عبيد قال حدثنا علي بن هاشم عن زكريا عن عامر عن عدي بن حاتم قال كنت
برسول الله صلعم عن صيد الكلب فقال ما امسك ولم يأكل منه فكله فانما اخذه ذكاته حدثنا محمد قال حدثنا
محمد عبيد قال حدثنا محمد فضيل عن ابان بن ابي عياش قال كنت سعيد بن المسيب عن الصيد ادركه
وقد قتل الكلب الا بقايا نصفه فقال كنت سلمان الفارسي فقال اتيت رسول الله صلعم عن ذلك فقال كل وان
لم تدرك الا نصفه حدثنا محمد قال حدثنا محمد عبيد قال حدثنا عبيدة بن حميد قال حدثنا عبيدة
ابن عمر عن ابن عمر قال اذا ارسلت كلبك المعلم فذكرت اسم الله فكل ما امسك عليك الكلب منه وان لم يأكل
حدثنا محمد قال حدثنا محمد عبيد قال حدثنا عبيدة قال حدثنا ابو مريم قال سألت ابا جعفر
عن رجل ارسل كلبه وضاع وقد سمى فادركه وقد قتل فقال ان وجد حلوا ان اكل منه حدثنا محمد قال
حدثنا محمد عبيد قال حدثنا محمد فضيل عن داود بن ابي هند عن عامر قال قال ابو هريرة لو اكل الكلب لم تأكله
الكلبة قال ابو جعفر الذي نأخذ به اذا اكل الكلب المعلم من صيده فلا يأكل منه فانه لما اكل لم يحفظ
التعليم وانما امسك على نفسه كذلك سمعنا عن النبي صلعم حدثنا محمد قال حدثنا محمد عبيد قال
حدثنا سباط عن الشيباني عن حماد عن ابراهيم قال قال ابن عباس الطير اذا ارسلته فقتل
فكل فان تعلم الطير ان يرجع الى صاحبه وليس يضرب فاذا اكل من الصيد او نتف الريش فكل
حدثنا محمد قال حدثنا محمد عبيد قال حدثنا عبيدة قال حدثنا ابو مريم قال سألت اباجعفر
عن الصقر والبازي يرسله صاحبه فيصيد وقد سمى فتدركه وقد قتل اياكل منه فقال نعم
حدثنا محمد قال حدثنا محمد عبيد قال حدثنا حفص عن ابن جريج قال قلت لعطاء الرجل الاكول
الموسر يقتني الكلب يصيد حتى يقتل الكلب فيكرهه حدثنا محمد قال حدثنا محمد عبيد قال
حدثنا محمد فضيل عن المجالد عن سعيد عن عامر عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله انا قوم نصيد
بهذه الكلاب فما لنا فقال اما علمتم من الجوارح مكلبين الا ان تخلطها الكلب غيرك فلا تأكل حتى تعلم
ان كلبك الذي اخذه قال ابو جعفر اذا ارسل الرجلان كلبيهما فسمى احدهما وترك الاخر التسمية
متعمدا فقتل ونبذ الكلبان على الصيد فلم يأكل الصيد الا ان يدرك ذكاته قال فان سمى الرجلان
وقتل ونبذ الكلبان على صيد فهو حلال وهو بينهما نصفان وان ارسل كلبه وقد سمى غانما
معلم لم يرسل صاحبه فلا يأكل حدثنا محمد قال حدثنا محمد عبيد قال حدثنا محمد فضيل عن زكريا
عن عامر عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلعم عن صيد الكلب فقال ان وجدت عنده كلبا

Copyright © Boston University Digital Library

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)